

تاريخ النشر: 2019/03/01	تاريخ القبول: 2019/02/06	تاريخ ارسال المقال: 2018/11/27
-------------------------	--------------------------	--------------------------------

العدالة الانتقالية كطريق للمصالحة الوطنية بين المقتضيات والمعيقات

ط/د. نايل الشريف

كلية الحقوق جامعة سوسة

ملخص:

العدالة الانتقالية كبرنامج أو كطريق للمصالحة الوطنية وان كان يلقي اليوم رواجاً كبيراً في مفاهيمه النظرية إلا أن ما يلاحظ من خلال التجارب الدولية أنه عملياً طريق صعب المنال، حيث أن تأكيده على مبادئه والتشديد عليها دون النظر إلى خصوصيات كل دولة كثيراً ما يجعله يصادف الكثير من التحديات.

Résumé:

La justice transitionnelle en tant que programme ou en tant que voie de la réconciliation nationale, est aujourd'hui très populaire dans ses concepts théoriques, mais l'expérience internationale montre que c'est une voie très difficile à suivre insister sur ses principes et sans tenir compte des spécificités de chaque pays pose souvent de nombreux défis.

مقدمة:

لقد وسم القرن الماضي بالعديد من المجازر والإبادة والجرائم ضد الإنسانية، جراء انهيار بعض الأنظمة القانونية في بعض البلدان أو عدم صلاحيتها أو أهليتها لأسباب تتعلق بالحروب والنزاعات والثورات المسلحة أو بالاحتلال، مما يدفع إلى إيجاد نمط انتقالي جديد للعدالة وصولاً إلى الدولة القانونية، عبر قواسم مشتركة في ما يتعلق بكشف الحقيقة وتعويض الضحايا وجبر الضرر والتأسيس لمستقبل مختلف عن الماضي، ولاسيما بإصلاح أو بوضع أسس جديدة للنظام القانوني.

إن الحروب والتمردات المسلحة والنزاعات العرقية والدينية والممارسات القمعية تسبب معاناة إنسانية هائلة تؤدي في الغالب إلى وفاة الملايين من الناس، اشتملت تلك الأحداث المروعة على إبادة جماعية وأعمال تعذيب شنيعة، واختفاء أشخاص قسراً واغتصاب ومذابح ونزوح جماعي، وقد كان الإفلات من العقاب في كثير من هذه الأوضاع يمارس على نحو مؤسسي يحمي مرتكبي هذه الجرائم⁽¹⁾، وقد كان الرأي العام الدولي يزداد مطالبة -عقب حدوث الانتهاكات الجسيمة في مجال حقوق الإنسان - بإيجاد نظام يستجيب لمتطلبات العدالة وصولاً إلى الحقيقة بما يؤمن المصالحة أيضاً، ذلك أن قرار تصفية تركة مرحلة الطغيان، وما يتعلق به من مسؤوليات، لا يتم بمجرد قرار فردي يؤدي إلى المصالحة، لأن لهذا النوع من المواقف والقرارات تبعاته السياسية والنفسية والثقافية والاجتماعية

والقانونية كثيرة ولا يمكن التغاضي عن تشعبها، وعلى أساس ذلك تم وضع مصطلح _ عدالة ما بعد النزاعات _ و كان يطلق على هذا النوع من العدالة مصطلح "مبادئ شيكاغو" التي أعدت لتحقيق عدالة ما بعد النزاعات، وتلك لا تعني سوى استراتيجيات مكافحة الإفلات من العقاب أو (العدالة الانتقالية) وهي عملية متعددة الأوجه تتجاوز النهج القانوني الرسمي لمفهوم العدالة المعروف⁽²⁾، وذلك ما أدى إلى بروز أفكار على المستوى الدولي تنشُد تحقيق العدالة ومعالجة ماضي انتهاكات حقوق الإنسان وهو ما تعارف عليه بالعدالة الانتقالية، فما مفهوم العدالة الانتقالية؟ وما هي مقتضياتها والتحديات التي تعترضها؟.

المبحث الأول: مفهوم العدالة الانتقالية

تشير العدالة الانتقالية إلى حقل من النشاط أو التحقيق يركز على المجتمعات التي تمتلك إرثاً كبيراً من انتهاكات حقوق الإنسان، الإبادة الجماعية، الجرائم ضد الإنسانية، أو الحرب الأهلية، و أشكال أخرى من الانتهاكات وذلك من أجل بناء مجتمع أكثر ديمقراطية لمستقبل آمن، ويمكن إدراك المفهوم من خلال عدد من المصطلحات التي تدخل ضمنه من مثل إعادة البناء الاجتماعي، والمصالحة الوطنية، وتأسيس لجان الحقيقة، والتعويض للضحايا، وإصلاح مؤسسات الدولة العامة التي غالباً ما ترتبط بها الشبهات أثناء النزاعات الأهلية الداخلية المسلحة مثل الشرطة وقوى الأمن والجيش⁽³⁾.

إن مجال العدالة الانتقالية - أو السعي من أجل العدالة الشاملة أثناء فترات الانتقال السياسي - يهتم بتنمية مجموعة واسعة من الاستراتيجيات المتنوعة لمواجهة إرث انتهاكات حقوق الإنسان في الماضي، تحليل هذه الاستراتيجيات وتطبيقها عملياً بهدف خلق مستقبل أكثر عدالة وديمقراطية، ذلك أمّا تساعد المجتمعات على تجاوز تركة المراحل السابقة من تاريخه، كما تعتبر المصالحة الوطنية شكلاً من أشكال العدالة الانتقالية التي تكون ضرورية لإعادة تأسيس الأمة على أسس شرعية قانونية وتعددية وديمقراطية في الوقت ذاته⁽⁴⁾.

المطلب الأول: تعريف العدالة الانتقالية

تضمن تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول (سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع) المقدم إلى مجلس الأمن التعريف الآتي⁽⁵⁾: "يشمل مفهوم «العدالة الانتقالية» الذي يتناوله هذا التقرير، كامل نطاق العمليات والآليات المرتبطة بالمحاولات التي يبذلها المجتمع لنفهم تركته من تجاوزات الماضي الواسعة النطاق، بغية كفالة المساءلة وإقامة العدالة وتحقيق المصالحة، وقد تشمل هذه الآليات القضائية وغير القضائية على السواء، مع تفاوت مستويات المشاركة الدولية (أو عدم وجودها مطلقاً) ومحاکمات الأفراد، والتعويض، وتقصي الحقائق، والإصلاح الدستوري، وفحص السجل الشخصي للكشف عن التجاوزات، والفصل أو اقتراحهما معاً".

تعني العدالة الانتقالية، كما يدلّ عليها اسمها، أنها غير دائمة بل هي موقته وتنشأ في غمار عملية تحوّل وانتقال، إما من الحرب إلى السلم وإما من حكم تسلطي إلى حكم ديمقراطي أو عقب نزاعات مسلحة دولية أو إقليمية أو محلية، وتنصب اهتماماتها على التعامل مع الماضي، ولا سيّما الارتكابات وكفالة احترام حقوق الإنسان وهو ما يشير إليه الخبيران مارك فريمان وبريسيلاب هاينر من المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حيث تساعد على

إثبات الحقيقة ومحاسبة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان وتوفير منبر للضححايا أو ذويهم والتحفيز على النقاش العام والتوصية بالتعويض والإصلاح القانوني والمؤسسي وتعزيز المصالحة الاجتماعية والمساعدة في تعزيز التحول الديمقراطي⁽⁶⁾.

كما تعرف العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية بأنها جزء من عملية واسعة تعنى بتأسيس قواعد للتحويل إلى الديمقراطية بما فيها كتابة دستور جديد، وإعادة هيكلة مؤسسات الدولة لإخضاعها للمراقبة والمساءلة، ولذلك سمي هذا النمط من العدالة بـ: "الانتقالية" لأنه يطبق في مرحلة انتقال الدول من الاستبداد إلى الديمقراطية أو من الحرب إلى السلم⁽⁷⁾.

وقد تم تعريف (العدالة الانتقالية) في الفصل الأول من مشروع قانون هيئة الحقيقة والكرامة المعروض على المجلس الوطني التأسيسي بتونس كما يلي: "العدالة الانتقالية، حسب هذا القانون، هي مسار متكامل من الآليات والوسائل المعتمدة لفهم ومعالجة ماضي انتهاكات حقوق الإنسان، بكشف حقيقتها ومساءلة ومحاسبة المسؤولين عنها وجبر ضرر الضحايا ورد الاعتبار لهم، بما يحقق المصالحة الوطنية، ويحفظ الذاكرة الجماعية ويوثقها ويرسي ضمانات عدم تكرار الانتهاكات، والانتقال من حالة الاستبداد إلى نظام ديمقراطي يساهم في تكريس منظومة حقوق الإنسان"⁽⁸⁾.

كما تعرف المصالحة في مجتمعات ما بعد الصراعات - العدالة الانتقالية- بأنها " العملية التي يمكن بمقتضاها لأطراف واحدها علاقات قمعية أو صراع دموي إنشاء علاقة مرضية فيما بينهم"، وجاء في تعريف وضعته الوكالة الدولية السويدية لتنمية التعاون في مجال المصالحة الوطنية بعد الصراعات الداخلية " أن المصالحة تمثل عملية مجتمعية تتضمن اعترافا مشتركا بمعاناة الماضي وتغيير السلوك الهدام إلى علاقة ببناء نحو سلام مستدام"⁽⁹⁾.

وقد عرّف مشروع القانون اليمني الخاص بالعدالة الانتقالية، المصالحة الوطنية بأنها "عملية توافق وطني تنشأ على أساسها علاقة بين الأطراف السياسية والمجتمعية قائمة على التسامح والعدل وإزالة آثار صراعات الماضي من خلال مجموعة من الإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون والقوانين الأخرى الهادفة إلى تحقيق الأمن والسلام الاجتماعي والمصالحة بين أفراد المجتمع"⁽¹⁰⁾.

كما تعرّف المصالحة بأنها "العملية التي يتم من خلالها مواجهة الحقيقة غير المرغوب فيها بهدف دعم الانسجام بين وجهات النظر المتصارعة والخلافات العالقة في بيئة التفاهم"⁽¹¹⁾.

المطلب الثاني: نشأة العدالة الانتقالية ومميزاتها

إن موضوع العدالة الانتقالية باعتباره برنامجا خاصا يروم المصالحة الوطنية من خلال الالتزام ببعض المبادئ المسطرة، يحتاج بناء مفهومه التطرق إلى بؤادر ظهوره ونشأته كما يحتاج التطرق إلى أهم مميزاته كبرنامج مستقل بذاته.

أولا: نشأة العدالة الانتقالية

إن مفهوم العدالة الانتقالية ودوافعها السياسية والقانونية والحقوقية والإنسانية، أخذ يتبلور وإن كان ببطء في العديد من التجارب الدولية وفي العديد من المناطق في العالم، ولاسيما في أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية فيما

يخص ضحايا النازية، وان كان قد شابه شيء من التسييس وخصوصا بعد تقسيم ألمانيا من جانب دول الحلفاء، كما اتخذ بعدا، في أمريكا اللاتينية، وخاصة بعد ما حصل في تشيلي إثر الانقلاب العسكري في 11 سبتمبر 1973 الذي قاده الجنرال بينوشيه⁽¹²⁾.

إن نهج العدالة الانتقالية كان موضوع دراسة و أبحاث للأمم المتحدة، ولقد توجت تلك الدراسة بتقارير عدة، منها تقريرها الأممي العام حول "سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع" اعترافا بتاريخ العدالة الانتقالية ونظيرتها التي بدأت في التشكل منذ منتصف العقد الثامن من القرن المنصرم، وذلك من خلال التجارب الوطنية عبر العالم التي ستعرف لاحقا ببيئات الحقيقة والمصالحة والإنصاف، التي كانت نتائج تقاطعات أعمالها وخلاصاتها المشتركة، تمثل الأسس المؤصلة لهذه النظرية الحديثة في مجال الانتقال الديمقراطي، بوصفها نظرية مستوحاة من المشترك الإنساني، حول موضوعات كبرى، همت الكشف عن حقيقة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وتحديد المسؤوليات في شأنها، وجبر الأضرار المترتبة عنها وتحديد ضمانات عدم تكرارها في سياقات تميزت بضرورة تعزيز السلم المدني، وإقرار المصالحة الوطنية والانتقال إلى الديمقراطية⁽¹³⁾.

و يمكن إعتبار (محاكمات نورمبرغ والقضاء على النازية) إرهابات أولية لظهور فكرة العدالة الانتقالية التي بدت أكثر قوة ووضوحا مع إقامة محاكمات حقوق الإنسان في اليونان في أواسط السبعينيات، ومع المتابعات ضد الحكم العسكري في الأرجنتين بعد مرور عشر سنوات، وكذا جهود تقصي الحقائق في الجزء الجنوبي من أمريكا اللاتينية، مثل لجنتي تقصي الحقائق في الأرجنتين (1983) وتشيلي (1990) اللتين ساهمتا في توفير أشكال مختلفة من التعويضات لصالح الضحايا ترسيخا لمعنى للعدالة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وقد ساهمت كذلك جهود أوروبا الشرقية في التعامل مع انتهاكات الماضي من خلال فتح ملفات وكالات الأمن الداخلي السابقة (على سبيل المثال في ألمانيا) وفي منع منتهكي حقوق الإنسان السابقين من الوصول إلى مناصب في السلطة من خلال عملية التطهير (كما في تشيكوسلوفاكيا في 1991) وفي الدفع بالنقاش حول مجال العدالة الانتقالية، وأنشأت جنوب إفريقيا في 1995 لجنة الحقيقة والمصالحة الشهيرة للتعامل مع جرائم حقوق الإنسان السابقة⁽¹⁴⁾.

ويذكر أنه منذ سبعينيات القرن العشرين وحتى الآن شهد العالم أكثر من 40 تجربة للعدالة الانتقالية من أهمها تجارب تشيلي والأرجنتين والبيرو والسلفادور ورواندا وسيراليون وجنوب أفريقيا وتيمور الشرقية وصربيا، واليونان، ويمكن عد البرتغال وإسبانيا والبلدان الاشتراكية السابقة دولا شهدت نوعاً من أنواع العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية⁽¹⁵⁾.

ثانيا : مميزات العدالة الانتقالية

إن العدالة الانتقالية عدالة ظرفية كما تدل تسميتها، وهي تقوم على معتقد مفاده أن المطالبة بالعدالة الجنائية ليست شيئا مطلقا، ولكن يجب أن تتم موازنتها بالحاجة إلى السلم والديمقراطية والتنمية العادلة وسيادة القانون⁽¹⁶⁾، حيث لا بد من ضرورة التجديد والتوافق، لأن أنظمة العدالة تم وضعها على أساس أن الجريمة تشكل استثناء وليس قاعدة، أما إذا صارت الجريمة قاعدة، فلا يوجد أي نظام قوي بما فيه الكفاية لفرض سلطانه،

وبالتالي فإنه في معظم سياقات العدالة الانتقالية إن لم نقل كلها، سوف تدعو الحاجة إلى أدوات أخرى للمحاسبة، لكن ذلك لا يعني استبعاد العدالة الجنائية العادية، وخصوصاً بالنسبة إلى الضحايا ومسألة إفلات المرتكبين من العقاب⁽¹⁷⁾.

إن العدالة الانتقالية تشترك مع العدالة التقليدية في إحقاق الحق وإعادةه إلى أصحابه وفي كشف الحقيقة وفي جبر الضرر وتعويض الضحايا، وخصوصاً لما له علاقة بالقضايا السياسية والمدنية العامة ووجه المفارقة بينهما أن العدالة الانتقالية تُعنى بالفترات الانتقالية، مثل : الانتقال من حالة نزاع داخلي مسلح أو حرب أهلية إلى حالة السلم والانتقال الديمقراطي، أو من حالة انهيار النظام القانوني إلى إعادة بنائه بالترافق مع إعادة بناء الدولة أو الانتقال من حكم تسلطي دكتاتوري إلى حالة الانفراج السياسي والانتقال الديمقراطي، أي الانتقال من حكم منغلق بانسداد آفاقه إلى حكم يشهد حالة انفتاح وإقرار بالتعددية، أو التحرر من احتلال أجنبي باستعادة كيانية مستقلة أو تأسيس حكم محلي، كل هذه المراحل تواكبها في العادة بعض الإجراءات الإصلاحية الضرورية وسعي لجبر الأضرار لدى ضحايا الانتهاكات الخطيرة وخصوصاً ذات الأبعاد الجماعية⁽¹⁸⁾.

و من ابرز مميزات العدالة الانتقالية هو لزوم التكامل بين آلياتها، ولعل ما جاء في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عند معالجته موضوع " سياقات مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع" يعزز ويؤكد أن " العدالة والسلام والديمقراطية ليست أهدافا يستبعد كل منها الآخر، إنما هي بالأحرى حتميات تعزز كل منها الأخرى، والعمل على تحقيق الثلاثة كلها في أوضاع ما بعد الصراع الهشة يتطلب تخطيطاً استراتيجياً للأنشطة وتكاملاً حريصاً بينها وترتيباً حكيماً لها، أما النهج التي تركز فقط على مؤسسة واحدة أو أخرى أو تتجاهل المجتمع المدني أو الضحايا فلن تكون لها فعالية، ويجب أن يكون النهج الذي نتبعه إزاء قطاع العدالة شاملاً فيما يوليه من اهتمام لجميع مؤسساته المترابطة، وحساساً تجاه احتياجات الفئات الرئيسية ومراعياً لضرورة التكامل بين آليات العدالة الانتقالية"⁽¹⁹⁾.

لكن على الرغم من التأكيد على أن مثل هذا التوجه نحو العدالة الانتقالية يرتكز على قواعد عامة مشتركة تمثل المشترك الإنساني، فإن لكل بلد خصوصيته ولا تشبه عملية انتقال ديمقراطي غيرها من العمليات نظراً إلى اختلاف التطور السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي والتاريخي، ولعل هذه المسألة تنطبق إلى حدود كبيرة على مسألة العدالة الانتقالية المطروحة اليوم بشدة بعد انتفاضات الربيع العربي الناجحة منها أو تلك التي تنتظر إجراء تغييرات و تحتاج إلى الإفادة من المبادئ العامة للعدالة الانتقالية لكن على الرغم من هذا فإن صفات البيئات الانتقالية هذه تساعد على تفسير ثلاث ميزات هامة تساعد إلى حد ما في تمييز العدالة الانتقالية كمجال منفصل بذاته⁽²⁰⁾:

1. الميزة الأولى هي التركيز على الشمولية في التعامل مع إرث الانتهاكات، فأهداف وأدوات العدالة الانتقالية تعمل على المحاسبة على انتهاكات حقوق الإنسان من خلال المحاكمات ووضع حد للجرائم حقوق الإنسان الجاري ممارستها، والتحقيق في الجرائم وتحديد المسؤولين ومعاقبتهم، ومنح تعويض للضحايا، ومنع ارتكاب

- جرائم حقوق الإنسان في المستقبل وإعادة بناء علاقات بين الدولة والمواطن وتعزيز السلام والديمقراطية وتحسينهما، وتشجيع المصالحة الفردية والوطنية.
2. الميزة الثانية وذات الصلة بالعدالة الانتقالية هي الأولوية التي يحظى بها التوازن والإدماج فالعدالة الانتقالية لا تسعى إلى عدالة بأثر رجعي بأي ثمن، أو تركز على المحافظة على السلام على حساب حق الضحايا في العدالة، ولكن تؤكد عوض ذلك على إرساء توازن بين الأهداف على اختلافها وتنافسها، اعتمادا على القانون الدولي والامتيازات والإكراهات المحلية وصياغة سياسة عقلانية وعادلة.
3. الميزة الثالثة للعدالة الانتقالية هي التركيز على " كسب دعم الضحايا للمشروع " حيث يكون قياس مشروعية آليات العدالة الانتقالية بمدى اعتراض الضحايا عليها أو دعمهم لها، وإلى أي درجة يمكنهم المشاركة فيها والاستفادة منها.

المبحث الثاني: مقتضيات العدالة الانتقالية وتحدياتها

إن سياق التحول الديمقراطي وبناء دولة العدالة يقتضي استحضار بعض الآليات الفعالة والعملية في التعاطي مع واقع التحولات السياسية، ولعل نسق العدالة الانتقالية أهم تلك الآليات التي يراد من خلالها الوصول إلى العدالة الكلية، وفي هذا الصدد تقوم المعايير الدولية على حقيقة أنه في البلاد التي عانت من نظم استبدادية يجب أن يعقب زوال تلك النظم الأخذ بمبادئ العدالة الانتقالية، لكن من خلال النظر إلى الكثير من التجارب يكشف واقع الحال على الكثير من التحديات التي قد تعترض ذلك.

المطلب الأول: مقتضيات العدالة الانتقالية

إن مصطلح العدالة الانتقالية مصطلح وثيق الصلة بمفهوم المصالحة الوطنية بل أن هذه الأخيرة تشكل أحد أهم أهداف منظومة العدالة الانتقالية، التي تبتغي الوصول بالمجتمع إلى السلام الاجتماعي، وتؤكد أنه لا يمكن تحقيق ذلك إلا من خلال مبادئها التي تقتضي تقصي جذور الخلاف والانقسام العميقة بمختلف أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية بما يسمح بتجاوز أسباب الخلاف والكراهية بصورة تسهم في الانتقال المتدرج إلى الديمقراطية على أسس متينة، وذلك ما لا يتحقق دون محاسبة حقيقية للجناة وقصاص عادل للضحايا، وتطهير مؤسسات الدولة من المفسدين والمجرمين، وكشف حقيقة ما حدث من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وحفظ للذاكرة الجماعية .

وضمن مفهوم المصالحة الوطنية بالمعنى المشار إليه، ينبغي لها أن تمتع إعادة استخدام العنف في المنازعات من خلال معالجة آثار الماضي وتسهيل و تشجيع الحوار تنفيذاً لمبدأ المصالحة وتقليل الشعور بالغضب و الرغبة في الانتقام و الأخذ بالثأر، و تنفيس الغضب الدفين في النفوس وتشجيع ثقافة المصالحة، و إعادة بناء علاقات طيبة و وطيبة من خلال تشجيع ثقافة الحوار⁽²¹⁾، وذلك عبر اتخاذ إجراءات الإنصاف والمصالحة، والتعاطي الجدي مع إرث انتهاكات حقوق الإنسان وأسر الضحايا، ويجب أن تكون هذه الإجراءات في إطار نسق العدالة الجزائية ونسق العدالة الحقوقية من خلال إقرار الحقوق والواجبات الضامنة لتكافؤ الفرص والمساواة بين القطاعات والفئات والطبقات⁽²²⁾.

إن غاية العدالة الانتقالية هي التعامل مع إرث الانتهاكات بطريقة واسعة وشاملة تتضمن العدالة الجنائية، وعدالة إصلاح الضرر، والعدالة الاجتماعية، والعدالة الاقتصادية، وهي إضافة إلى ذلك تركز على اعتقاد مفاده أن السياسة القضائية المسؤولة يجب أن تتضمن تدابير تتوخى هدفا مزدوجا وهو المحاسبة على جرائم الماضي ومنع الجرائم الجديدة، مع الأخذ في الحسبان الصفة الجماعية لبعض أشكال الانتهاكات⁽²³⁾.

وتتضمن الإجراءات المتعددة التي تشكل العدالة الانتقالية في العادة إجراءات تصالحية (لجان الحقيقة والمصالحة) مع نظام مواز لعدالة جزائية (على الأخص بالنسبة لأولئك المسؤولين بشكل رئيسي عن الجرائم الأكثر جسامة، وأولئك الذين ارتكبوها) وفضلا عن ذلك فإن ترتيبات العدالة الانتقالية تقضي بإصلاح المؤسسات، وذلك بإعادة العبرة لسيادة القانون والتأكد من أن الهيئات القضائية جاهزة للقيام بدورها مستقبلا وعادة ما يقتصر نطاق العدالة الانتقالية على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وجرائم دولية معينة كالإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، والخروقات الجسيمة لقوانين وأعراف الحرب، ولذلك فهي تركز على فئة الجرائم التي تكون وفقا للجنة القانون الدولي قد (اعتدت على المبادئ المقدسة للحضارة التي تقع ضمن القواعد الآمرة)⁽²⁴⁾.

أما فيما يخص جهة تنفيذ هذه المبادئ والأسس فهي المحاكم المحلية حيث الاختصاص القضائي والمحاكم الجنائية المختلطة (الدولية والمحلية) استناداً إلى القوانين المحلية والقوانين الدولية، وخصوصا إذا عجز القضاء والقانون الداخلي عن تأمين العدالة، فيمكن الاستفادة والتعاون في الإطار الدولي لتأسيس محاكم مختلطة، أما إذا كان القانون والقضاء الداخلي منهارا أو غير قادر أو راغب في مقاضاة المتهمين بارتكاب جرائم تتعلق بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، فحينئذ يتم اللجوء إلى المحاكم الدولية⁽²⁵⁾.

ذلك أن مرجعية نظام العدالة الانتقالية واللجان المنبثقة لتحقيق المصالحة والعدالة تقوم على مرجعيات دولية أساسها القانون الدولي لحقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني، ولاسيما اتفاقيات جنيف الأربعة الموقعة في 12 أغسطس 1949 وملحقها لعام 1977 وأحكام وقرارات المحاكم الإقليمية ونتائج وخلاصات لجان الحقيقة والمصالحة والقوانين الوطنية غير المتعارضة مع الشرعة الدولية لحقوق الإنسان وغيره، لذلك فإن السير في طريقها سينعكس على الضحايا إيجابا من حيث رد الاعتبار والكرامة الإنسانية وكشف الحقيقة وجبر الضرر وكذلك واقع النهوض بحقوق الإنسان وتهيئة المجتمع بحجم وخطورة الانتهاكات المستترة أو المسكوت عنها ونشر الوعي الديمقراطي وتعزيز وتقوية المجتمع المدني ووضع أسس دولة القانون والتوجه الديمقراطي⁽²⁶⁾.

إن أهم المبادئ التي تقوم عليها العدالة الانتقالية تتلخص في توثيق انتهاكات حقوق الإنسان، ومحاسبة المسؤولين عنها، ومعرفة حقيقتها، وإصلاح مؤسسات الدولة وإعادة هيكلة من تورط منها في ارتكاب الجرائم والتجاوزات، وإعلام المواطنين بحقيقة ما حدث من انتهاكات في حقهم، مع القصاص العادل للضحايا وإنصاف أهليتهم، وتحليل ذكراهم، ووضع البرامج اللازمة لإعادة تأهيل ودمج من هم على قيد الحياة منهم، وصولا إلى تحقيق المصالحة بين أطراف المجتمع المختلفة، بما يساهم في الانتقال بالمجتمع من مرحلة عدم الاستقرار إلى مرحلة المصالحة والسلام الاجتماعي، ويوفر بيئة مناسبة للنمو الاقتصادي، فضلا عن الدور الفاعل للعدالة الانتقالية في تحقيق أهداف العدالة الاجتماعية .

يعد من أهم العناصر الأساسية لعدالة ما بعد النزاعات ارتكازها على الحقوق الإنسانية المشروعة، وذلك باعتماد المساءلة والمحاسبة على الارتكابات السابقة، واستنادا إلى مبادئ السلام والديمقراطية، وأخذ حقوق الضحايا في الحسبان لجبر الضرر والإنصاف وتصميم استراتيجيات تستند إلى التطور الاجتماعي والثقافي والتاريخي السياسي المحلي، والتأكيد أن هذا البناء هو جزء من عملية معقدة ومتعددة الأوجه، تحتاج إلى رؤية واحترام طويل الأمد، كما تشمل الاستراتيجيات لجان تقصي الحقائق والفحص الدقيق والعقوبات والإجراءات الإدارية وتخليد الضحايا وإعادة تثقيف المجتمع بخطر انتهاكات حقوق الإنسان، وبناء الذاكرة الجماعية من خلال أرشيف وطني، وذلك كله لا بد أن يصب في الإصلاح المؤسسي القانوني والقضائي والأمني والإداري والسياسي وعلى جميع المستويات يمكن الاستفادة من التجارب الدولية على هذا الصعيد، ولاسيما من خلال التعاون الدولي، سواء من جانب الدول أو المنظمات الدولية، ولا بد للاستراتيجيات أن تكون شاملة وأن تبذل عناية خاصة للفئات الضعيفة مثل الأطفال والنساء والمجموعات الثقافية الدينية والعرقية وغيرها، كما لا بد لهذه الاستراتيجية من أن تغطي بتوافق وطني، ولا بد لها أيضاً من الالتزام التام بإقرار الأمن الداخلي وتحقيق بيئة آمنة وخالية نسبياً من كل ما من شأنه أن يؤدي إلى عدم الاستقرار والتوتر والتهديدات والعنف، وغالبا ما توضع فترة زمنية لتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية لعدالة ما بعد النزاعات، وصولاً إلى المصالحة الوطنية، من خلال المساءلة والشفافية على المستوى الفردي والمؤسسي، وعبر الاتصالات المباشرة والتشاور وإجراءات النقد والنقد الذاتي والاعتذار وغيرها⁽²⁷⁾.

وتتطلب العدالة الانتقالية تحقيق احتياجات ملحة، كمنع سلاح القوات المقاتلة، وتحسين أمن المدنيين وتعويض الضحايا وإنعاش اقتصاد المجتمع⁽²⁸⁾، كما تتطلب إجراء المحاكمات لتأمين معايير عالية من الاستقلالية والكفاءة، وذلك للتأكد أولاً وعبر التحقيق، من صحة الادعاءات لوضع استراتيجية مناسبة باحترام الإجراءات القانونية، وحظر المحاكمات المتعددة للجريمة ذاتها، فلا يجوز محاكمة متهم أكثر من مرة على جريمة واحدة، كما يتطلب الأمر حماية الشهود وحماية الموظفين والإجراءات وتوعية الجمهور، وينبغي أن يكون من غير المقبول الأخذ بالذرائع للتنصل من المسؤوليات كالتحجج بطاعة الأوامر وغير ذلك إلا في حالات ضيقة، كما ينبغي التأكيد على أن الجرائم لا تسقط بالتقادم في خصوص المرتكبين إزاء جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب الخطيرة والجرائم ضد الإنسانية ولا يتمتع رئيس الدولة بأية حصانة، ويحظر اللجوء السياسي لحماية الجناة، مع تأكيد حقوق المدعى عليهم، ولا عقوبة بأثر رجعي وفي حالة التعرض للسجن لا بد من حماية حقوق السجناء⁽²⁹⁾.

وعموماً يمكن تلخيص ركائز العدالة الانتقالية على الأقل في خمسة مناهج أولية لمواجهة انتهاكات حقوق الإنسان الماضية، وهي تتمثل فيما يلي⁽³⁰⁾.

— المحاكمات سواء المدنية أو الجنائية، الوطنية أو الدولية، المحلية أو الخارجية.

— البحث عن الحقيقة وتقصي الحقائق سواء من خلال تحقيقات رسمية وطنية مثل لجان الحقيقة أو لجان

التحقيق الدولية أو آليات الأمم المتحدة أو جهود المنظمات غير الحكومية.

- التعويض سواء من خلال التعويض الرمزي أو العيني أو إعادة التأهيل.

- الإصلاح المؤسسي بما في ذلك الإصلاحات القانونية والمؤسسية وإزاحة مرتكبي الأفعال من المناصب العامة وتدريب الموظفين العموميين حول حقوق الإنسان

- إقامة النصب التذكارية وإحياء "الذاكرة الجماعية".

تحديات العدالة الانتقالية:

الحقيقة أن الدول الخارجة لتوها من فترات القمع والاستبداد عادة ما تكون أمام مواجهة الكثير من التحديات، فمن المعلوم أن عمليات الخروج من فترة العنف تتميز بتحديات يكاد يصعب تجاوزها على الصعيد المعنوي والقانوني والسياسي، وفي العديد من الحالات، تضطر الحكومات الانتقالية فعلا إلى الاختيار بين العدالة واستمرار السلم، أو العدالة واستمرار الديمقراطية⁽³¹⁾.

قد توجد ثمة قيود عملية معينة في السياقات الانتقالية على قدرة بعض الحكومات على اعتماد إجراءات قضائية خاصة، وقد تشمل هذه القيود نقصا في الموارد البشرية والمادية أو نظاما قضائيا ضعيفا أو فاسدا، أو سلاما أو انتقالا ديمقراطيا هشاً أو نقصا في الأدلة الجنائية أو وجود عدد كبير من مرتكبي الأفعال أو عدد كبير من الضحايا أو عراقيل مختلفة قانونية أو دستورية مثل قوانين العفو، غير أنه في إطار العدالة الانتقالية، لا تعتبر هذه القيود كعذر يبرر عدم القيام بأي شيء، بل كلما تحسنت وضعية أحد البلدان مع مرور الوقت، يتوقع من الحكومة التي تليها أن تحاول إصلاح المظالم الناجمة عن القيود السابقة⁽³²⁾.

وبما أن العدالة الانتقالية وصفة في ظروف الانتهاكات وعدم الاستقرار، فإنه من المؤكد أنه يعترضها عدة عقبات، ومن خلال التجارب الدولية في هذا الشأن يمكن تلخيص أهمها فيما يلي :

1 المقدرة البشرية والمالية :

في السياقات الانتقالية قد توجد ثمة قيود عملية معينة على قدرة بعض الحكومات على اعتماد إجراءات قضائية خاصة وقد يكون من أبرز هذه القيود قلة الموارد البشرية والمادية، ذلك أنه غالبا ما تقترن ظروف العوز وقلة الموارد وتدهور الاقتصاد أثناء النزاعات والحروب، وذلك عادة ما يكون له أثره على مرفق العدالة سواء من حيث عدد القضاة أو تأطيرهم، وكذلك مساعديهم وهو ما يؤدي إلى ضعف النظام القضائي أو فساده، خاصة و أنه قد يكون هناك نقص الأدلة الجنائية و وجود عدد كبير من مرتكبي الأفعال أو عدد كبير من الضحايا أو عراقيل مختلفة قانونية أو دستورية مثل قوانين العفو، غير أنه في إطار العدالة الانتقالية، لا تعتبر هذه القيود كعذر يبرر عدم القيام بأي شيء، بل كلما تحسنت وضعية أحد البلدان مع مرور الوقت، يتوقع من الحكومة التي تليها أن تحاول إصلاح المظالم الناجمة عن القيود السابقة.

2 طريقة التعامل مع الماضي :

أولت العدالة الانتقالية لقضية الكشف عن الحقيقة عناية خاصة، ونهجت هيئاتها عدة آليات ساهمت في إجلاء الأضواء على مناطق مظلمة، وفي ترسيخ الاعتراف العمومي بالذاكرة الجماعية، مقاومة بذلك ميول تحريف

التاريخ، ومثلت أسلوباً من أساليب إعادة الاعتبار للضحايا والمجتمع، حيث أكد بعض خبراء العدالة الانتقالية في هذا الصدد أن "الحقيقة" واجب متعين في جميع الأحوال، وإن مستقبل شعب ما لا يمكن أن "ينبئ على الجهل بتاريخه أو إنكاره، وإن علم شعب ما بتاريخ معاناته ضرورة، لا يمكن التحلي عنها لأسباب متعددة، فلن يمكن من اتخاذ تدابير للجبر لا بد من أن يعرف بكل وضوح ما يراد جبره"، ثم إنه لا يمكن لمجتمع ما أن يطمس ببساطة فصلاً من تاريخه، ولا يمكنه أن ينكر وقائع ماضيه، مهما اختلف الناس في تفسيرها، فهذه الثغرة ستملاً حتماً بأكاذيب أو بروايات متضاربة عن أحداث الماضي⁽³³⁾.

إنه من المستحيل تجاهل الماضي أو نسيانه (فهو دائماً يطفو على السطح) لذلك من الأفضل إظهاره بطريقة بناءة وشفافية، ويمكن أن نطلق على ذلك اسم بديل هو "فوران" الذاكرة حيث يغلي الغضب وعدم الرضا تحت سطح الحياة السياسية وبالتالي ينفلتان من وقت لآخر، طبقاً لهذا المبرر نرى أن مواجهة الماضي تخلق نوعاً من الردع، فالتذكر والمطالبة بالمحاسبة هما وحدهما الكفيلان بالحيلولة دون ارتكاب أعمال شنيعة في المستقبل، كما تشتمل مبررات مواجهة الانتهاكات السابقة لحقوق الإنسان مسألة الديمقراطية، حيث يعتبر العديد من الأشخاص أن الديمقراطية لا يمكن أن تقوم على أساس أكاذيب ووعود وأن جهوداً مستمرة ومنظمة وتوافقية لمواجهة الماضي يمكن أن تؤدي إلى ديمقراطية أكثر قوة، ويتم ذلك بشكل كبير من خلال إرساء المحاسبة (مثل مكافحة الإفلات من العقاب)⁽³⁴⁾.

لقد مثل موضوع الكشف عن الحقيقة أحد أهم التحديات الكبرى في تجارب العدالة الانتقالية بعد المساءلة الجنائية، كما يمثل أحد خيارات صديقة رجال السياسة والقانون، ويمكن طرح مبررين لمسألة الكشف عن الحقيقة⁽³⁵⁾:

- المبرر الأول رغبة الضحايا وعائلاتهم حين كانت الأسئلة تتواتر: لماذا تم كل ذلك؟ كيف حصل؟ من هو المسؤول؟ لماذا وقعت كل تلك الانتهاكات والتجاوزات؟ أين الحقيقة؟ إلى غير ذلك من الأسئلة المشروعة.
- المبرر الثاني الرغبة في عدم طمس الماضي، فالماضي أساس الحاضر والمستقبل، ولا بد من توحيد وتوثيق الذاكرة، ولا بد أيضاً من معرفة تفاصيل ما حدث، لكي لا ننسى!؟

والواقع أن هناك إجماع شبه شامل في كثير من البلدان بأن "عدم التستر على الماضي" يعتبر خطوة أساسية في عملية المصالحة الوطنية وبدون تفحص شامل لكل الانتهاكات التي تعرض لها جميع الأطراف يبقى قبول و تقبل الآخر مجرد وهم، وعليه فإنه من الضروري أن يسلب الضوء على كل الضرر والأذى الناتج عن أعمال العنف أياً كان هذا الانتهاك مع الإدراك الحقيقي أن تناول بعض أفعال وجرائم الماضي يمكن أن يزيد من حدة التوتر فيما بين الأطراف على المدى القصير، إلا أن هذا الإجراء يعتبر أمراً ملحا وضرورياً و ناجعا لمعالجة العلاقات الاجتماعية الممزقة والبدء في معالجة المشاكل الاجتماعية على المدى المتوسط و البعيد⁽³⁶⁾.

والواضح اليوم أنه أهم وأخطر ما يواجه الثورات العربية، هو موضوع العدالة الانتقالية وكيف سيتم التعامل مع الماضي، وهو السؤال الكبير الذي واجهته التجارب التي سبقتها، وخلال توفيقنا لدراسة تجارب بلدان أوروبا الشرقية يمكن الإشارة إلى نموذجين أساسيين :

- النموذج الأول: الذي دعا إلى الاستمرارية القانونية وهو الذي مثلته تجربتا بولونيا وهنغاريا، وخصوصاً أن التغيير فيهما كان سلساً وسلمياً وتواصلياً وتدرجياً.
- النموذج الثاني: فقد عكسته تجربتا ألمانيا الديمقراطية وتشيكوسلوفاكيا، إذ كان التغيير فيهما ثورياً، لذلك ارتفعت دعوات القطيعة مع الماضي واستخدام العدل العقابي والتاريخي وسيلة لمعالجة جرائم النظام السابق⁽³⁷⁾.

أيا كانت الأسباب، فقد واجهت هذه البلدان وبلدان أخرى موضوع العدالة الانتقالية وكيفية التعامل مع الماضي بالتشدد أو بالمرونة، لكن مع الحفاظ على قيم العدالة والتضامن الاجتماعي وتعويض الضحايا والعمل على إصلاح النظام القانوني، وأولاً وقبل أي شيء، على كشف الحقيقة الكاملة والتمكّن من معرفة حجم الأضرار التي لحقت بالمجتمع والأفراد من جراء سياسة التسلط وسوء استخدام السلطة والنفوذ⁽³⁸⁾.

فالكشف عن الحقيقة يجلب قدراً من التطهر الروحي الإنساني، كما يمثل عنصر ردة مستقبلية ضد الانتهاكات، سواء الإدلاء بشهادات أو روايات حتى وإن اختلطت معها أحداث اجتماعية أو سياسية أو قانونية، لكنها كإقرار حقوقي مهم لتكوين مدلول قانوني يشحذ الذاكرة ويعيد الاعتبار إلى الضحايا ويساهم في تعزيز العدالة الانتقالية وبالتالي يوفر أساساً للمصالحة الوطنية ولانتقال الديمقراطية.

والحقيقة أنه إلى غاية الآن، لم تفتأ عملية إضفاء طابع مؤسسي على الإجراءات الرامية إلى إقامة العدالة والكشف عن حقيقة ما حدث في بلدان عانت شعوبها من الظلم والقهر تعرف تطورا لافتا، و يكفي شاهدا على ذلك استحضار ما جرى في بوليفيا، والأرجنتين، والبيرو، والأوروغواي، وشيلي، والسلفادور، وإفريقيا الجنوبية، والمغرب، وكوريا، وألمانيا، وبواناما، وصربيا، وليبيريا، ومالي... الخ. وقد كان الغرض من تفعيل مساطر العدالة الانتقالية تدير مخارج الأزمات ووضع حد لكافة الانتهاكات لحقوق الإنسان⁽³⁹⁾.

3 طريقة تطبيق الجزاء :

ومما قد يشكل كذلك أحد العقبات مسألة تطبيق الجزاء، فالجزاء الحازم أحد سبل تحقيق العدالة والإنصاف، لكن لا بد لذلك أن يكون في حدود القانون، فغالب الأحيان أنه عند الاستيلاء على السلطة في ظل التوترات السياسية التي تعقب معاناة طويلة من القمع والاستبداد، يكون انتهاز الفرصة لمعاقبة المسؤولين السابقين، وغالبا ما ينظر الناس إلى الجزاء كمرحلة من مراحل التغيير الثوري، حيث تنتفض الجماهير الغاضبة لتطيح بأركان النظام القديم الذي عرفت معه مرارة الجور والإجرام، ولتفرض عقوبات تطال لائحة طويلة من الجرائم التي اقترفها رموز هذا النظام في الماضي، إلا أن ذلك يصاحبه الكثير من العيوب، منها التمادي في العقوبات، وربما كانت حتى خارج القوانين المعمول بها، ومن الشواهد الكثيرة التي تبرهن شيوع خاتمة مريعة كهذه، منها إعدام البلاشفة للقيصر "نيقولا الثاني" وعائلته سنة 1918 رميا بالرصاص وبصورة وحشية على خلفية أحداث الثورة الروسية، وإعدام "شاويسكو" بنفس الطريقة أواخر القرن الماضي برومانيا، واختفاء أعضاء في البلاط الملكي بالتزامن مع تسلم "منغستو" مقاليد الحكم في إثيوبيا، فالعقاب الصارم مع الأحكام المسبقة أداة بربرية وحشية عادة ما لا تتيح للتوار الثأني في تقييم أدلة حول الجرائم المرتكبة⁽⁴⁰⁾.

لتحقيق الأهداف المشار إليها هناك العديد من الآليات التي يمكن استخدامها كأدوات ناجعة منها عدم إهمال أو ستر الماضي و منع الانتقام و الأخذ بالثأر⁽⁴¹⁾.

خاتمة

لقد كان لبروز أفكار على المستوى الدولي تنشُد تحقيق العدالة ومعالجة ماضي انتهاكات حقوق الإنسان أن أدى إلى تمخض فكرة إعداد برنامج يساعد الدول في الخروج تلك الأزمات، كما يشكل مرجعية لها وهو ما تعارف عليه بالعدالة الانتقالية، ، ولعل أنه من الواضح اليوم أن العدالة الانتقالية كبرنامج متشدد يقتضي صرامة في تطبيق مبادئه أصبح يواجه الكثير من التحديات والعقبات، و هذا القصور في مسيرة العدالة الانتقالية كان سببا لاستمرار سلسلة انتهاكات حقوق الإنسان وانتقال إرثها من نظام إلى آخر، فتراكمت المظالم واشتدت حالة الانقسام والاحتقان بين أطراف المجتمعات، لتفشل بذلك الكثير من تجارب العدالة الانتقالية في احتواء ظاهرة العنف المتجدد ومعالجة أسبابه، وعمت سياسة الاستقطاب فانتشرت نوازع الانتقام والتنكيل، وظهرت صورة جديدة من العنف تتخذ طابعا تنظيميا ممنهجا، وجماعياً في الكثير من الأحيان، وهذه المسألة تنطبق إلى حدود كبيرة على مسألة العدالة الانتقالية المطروحة اليوم بشدة بعد انتفاضات الربيع العربي التي تنتظر إجراء التغييرات التي من شأنها إرساء السلم وإعادة الإستقرار، والغرض من الخوض في مجال العدالة الانتقالية يتركز على الإفادة من النجاحات التي حققتها، وبالقدر نفسه على التوقف عند أخطائها وثرغاتها وعيوبها بهدف تلافيتها وعدم الوقوع فيها، واستخلاص الدروس منها على الرغم من أن لكل تجربة عربية وضعيتها الخاصة وشكلها المختلف، وذلك بحكم التطور التاريخي واصطفافات القوى والطبقات الاجتماعية والدينية والإثنية، وتنوع الفاعليات والأنشطة السياسية والفكرية، وهو ما نجد حلا له في الابتعاد عن التعصب والتشدد في تطبيق مبادئ العدالة الانتقالية والتقرب أكثر من برامج بديلة كما يدعو إليه الكثير من فقهاء السياسة والقانون وهو ما سمي بـ: "العدالة التصالحية"

الهوامش:

- (1) عبد الحسين شعبان، العدالة الانتقالية مقاربات عربية للتجربة الدولية، مجلة المستقبل العربي، مجلة فكرية شهرية محكمة تعنى بقضايا الوحدة العربية ومشكلات المجتمع العربي، يصدرها مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 413، لبنان، جويلية 2013، ص(103).
- (2) عبد الحسين شعبان، أسئلة الذاكرة وآليات الصفح، مجلة يتفكرون، ملف بحثي (الصفح والمصالحة وسياسة الذاكرة) مجلة فصلية فكرية ثقافية، تصدرها مؤسسة "مؤمنون بلا حدود" للدراسات والأبحاث، العدد 02، المغرب (الرباط) 2013، ص(71).
- (3) Louis Bickford, The Encyclopedia of Genocide and Crimes Against Humanity (Macmillan Reference USA, 2004), vol. 3, p.(1045-1047).
- (4) سهام شريف، ارث الأزمات المسلحة ودور آليات العدالة الانتقالية في التحول الديمقراطي السلمي، الجزائر نموذجاً، مجلة تسامح، العدد 37، حزيران 2012، مركز رام الله لدراسات حقوق الانسان، مجلة فكرية دورية تعنى بقضايا التسامح وحقوق الانسان، ص(139).
- (5) أحمد شوقي بنوب، أحمد شوقي بنوب، العدالة الانتقالية المفهوم والنشأة والتجارب، مجلة المستقبل العربي، مجلة فكرية شهرية محكمة تعنى بقضايا الوحدة العربية ومشكلات المجتمع العربي، يصدرها مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 413، ص(129).
- (6) عبد الحسين شعبان، أسئلة الذاكرة وآليات الصفح، مرجع سابق، ص(12).
- (7) توفيق راوية، هل الدولة والمجتمع في مصر مستعدان للعدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية، مجلة سياسات عربية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، قطر 2014، ص(92).
- (8) أحمد شوقي بنوب، مرجع سابق، ص(130).
- (9) عادل ماجد، قواعد المصالحة الوطنية في المراحل الانتقالية، ملف بحثي (الصفح والمصالحة وسياسة الذاكرة) مجلة يتفكرون، مجلة فصلية فكرية ثقافية، تصدرها مؤسسة "مؤمنون بلا حدود" للدراسات والأبحاث، عدد 02، المغرب 2013، ص(86).
- (10) المرجع نفسه، ص(86).
- (11) أحمد كربوش، مكانة المصالحة الوطنية في حل الأزمة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، الموسم الجامعي 2012-2013، ص(58).
- (12) حسن العمراني، الصفح والمصالحة، مجلة يتفكرون، العدد الثاني، ملف بحثي، الرباط، المملكة المغربية 2014/12/15، ص(07).
- (13) André Hauriou, droit constitutionnel et institutions politiques, Edition montchretien, Paris 1972, p(24).
- (14) محمد أبو سعدة، معالجة تداعيات الانقسام على النسيج الاجتماعي بالثنيك للدراسات الاستراتيجية أوراق عمل حول معالجة نتائج الانقسام (الجهاز القضائي - الجهاز الحكومي - النسيج الاجتماعي) غزة - فلسطين سبتمبر، 2008، ص(27) على الموقع التالي : www.palthink.org
- (15) عبد الحسين شعبان، العدالة الانتقالية مقاربات عربية للتجربة الدولية، مرجع سابق، ص(100).
- (16) محمد أبو سعدة، مرجع سابق ص(28).
- (17) عبد الحسين شعبان، العدالة الانتقالية مقاربات عربية للتجربة الدولية، مرجع سابق، ص(100).
- (18) محمد أبو سعدة، مرجع سابق، ص(26). - كذلك، عبد الحسين شعبان، الصفح والمصالحة وسياسة الذاكرة، مرجع سابق، ص(69).
- (19) تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع، الأمم المتحدة، 23 أوت 2004، ص(02)، تقرير رقم: S/2004/616.
- (20) محمد أبو سعدة، مرجع سابق، ص(30).
- (21) محمد أبو سعدة، مرجع سابق، ص(31).
- (22) سلمان بونعمان، أسئلة دولة الربيع العربي، نحو نموذج لاستعادة نفضة الأمة، دون طبعة، مركز نماء للبحوث والدراسات، دون مكان نشر، دون سنة نشر، ص(160).
- (23) محمد أبو سعدة، مرجع سابق، ص(26).
- (24) أريك سوتاس، العدالة الانتقالية والعقوبات، المجلة الدولية للصليب الأحمر، المجلد 90، العدد 870، يونيو 2008، ص(84).
- (25) عبد الحسين شعبان، العدالة الانتقالية مقاربات عربية للتجربة الدولية، مرجع سابق، ص(105).

- (26) المرجع نفسه، ص(107).
- (27) عبد الحسين شعبان، العدالة الانتقالية مقاربات عربية للتجربة الدولية، مرجع سابق، ص(105).
- (28) اريك سوتاس، مرجع سابق، ص(83).
- (29) عبد الحسين شعبان، العدالة الانتقالية مقاربات عربية للتجربة الدولية، مرجع سابق، ص(105).
- (30) محمد أبو سعدة، مرجع سابق، ص(29).
- (31) محمد أبو سعدة، مرجع سابق، ص(30).
- (32) المرجع نفسه، ص(28).
- (33) أحمد شوقي بنوب، مرجع سابق، ص(140).
- (34) محمد أبو سعدة، مرجع سابق، ص(32).
- (35) عبد الحسين شعبان، العدالة الانتقالية مقاربات عربية للتجربة الدولية، مرجع سابق، ص(109،110).
- (36) محمد أبو سعدة، مرجع سابق، ص(32).
- (37) عبد الحسين شعبان، العدالة الانتقالية مقاربات عربية للتجربة الدولية، مرجع سابق، ص(102).
- (38) عبد الحسين شعبان، أسئلة الذاكرة وآليات الصفح، مرجع سابق، ص(08).
- (39) حسن العمراني، مرجع سابق، ص(03).
- (40) نويل كاهون، معضلات العدالة الانتقالية في التحول من دول شمولية إلى دول ديمقراطية، ترجمة ضفاف شربا، الطبعة الأولى، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، لبنان 2014، ص(13).
- (41) محمد أبو سعدة، مرجع سابق، ص(31).